

من وزيرة المالية
إلى

N° 931

03/11/2021

الموضوع: حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان تسويق عقار معدّ للاستعمال الصناعي.

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 2 سبتمبر 2021.

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلب توضيحات حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان عملية تسويق عقار معدّ للاستعمال الصناعي لفائدة مؤسسة مصدرة كليا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 3 من الفقرة I من الفصل 11 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تنتفع المؤسسات المصدرة كليا بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى عمليات التوريد والافتناء المحلي للمواد والمنتجات والتجهيزات وعمليات إسداء الخدمات والعقارات اللازمة لنشاطها ما لم تكن مستثناة من حقّ الطرح بمقتضى أحكام الفصل 10 من هذه المجلة.

وبالتالي فإنّ عملية تسويق العقار المعدّ للاستعمال الصناعي لفائدة مؤسسة مصدرة كليا تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بناء على شهادة عامّة مسلمة من قبل المصالح الجبائية المختصة وعلى أساس قسائم طلب تزود مؤشر عليها.

مع العلم أنه في صورة تجاوز فترة عقد الكراء السنة يمكن استعمال قسيمة طلب تزود بعنوان كل سنة على حده وتصفية كلّ قسيمة من خلال التصريح بكافة الفواتير المتعلقة بها ضمن قائمة الفواتير لآخر ثلاثية من كل سنة.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

الوزير
للدراسته والتشريع الجبائي
يحيى الشمالي